

المركز الوطني لتنمية
القطاع غير الربحي
National Center for
Non-Profit Sector



جمعية فائض للمساعدات
العينية في محافظة عنيزة
ترخيص رقم : 1301

الميثاق الأخلاقي

فائض
للمساعدات العينية بعنيزة





مقدمة

يعد التمسك بمكارم الأخلاق أحد ركائز النجاح، ومن مظاهر التقدم والرقي، ولذا، تبوأ أخلاقيات العمل مساحة واسعة في أدبيات كثير من الدول والقطاعات المفعمة بالحياة، وفي بيئتنا المحلية تعظم أهميتها لانبثاقها من ثقافتنا، وانسجامها التام معها.

قال تعالى: "إن الله يأمر بالعدل والإحسان، وإيتاء ذي القربى، وينهى عن الفحشاء والمنكر والبغى، يعظكم لعلكم تذكرون" (النحل: 90) وأوصى سبحانه وتعالى نبيه ﷺ بقاعدة سامية في التعامل الأخلاقي فقال: "خذ العفو، وأمر بالمعروف، وأعرض عن الجاهلين" (القلم: 4).

والعاملون في القطاع الخيري أولى من يمثل لهذه الأخلاقيات ويتمثلها في سلوكه، إذ ترتقي بهم، وتجعلهم أكثر عطاء وإتقاناً، وأعظم إخلاصاً واحتساباً، مما يبرز الصورة الباهرة للعمل الخيري، ويجعلها أشد بهاء ونقاء، ويزيل عنها أي غيش عارض.

وحيث أن رؤية المملكة العربية السعودية 2030 تنص على أن "المملكة العربية السعودية، قلة المسلمين، والعمق العربي والإسلامي" وأن مجتمع المملكة مجتمع حيوي راسخ القيم، وتحفز المواطنين على المشاركة في القطاع الثالث، وتشرع أبواب المنظمات في القطاع لاستقطاب أعداد ضخمة من المتطوعين، فقد برزت الحاجة إلى بناء ميثاق أخلاقي للعاملين في القطاع الخيري؛ يوجه سلوكهم، ويدلهم على أفضل الممارسات الأخلاقية والمهنية في قطاعهم الإنساني النبيل.

التعريفات:

الميثاق الأخلاقي: مجموعة القيم والمبادئ المحورية الموجهة لثقافة العاملين في الجمعية، والمؤثرة في سلوكهم.

العاملون: كل من يعمل بالجمعية من الجنسين، وإن تفاوتت مراكزهم وأجورهم وطبيعة أعمالهم، ويتساوى في ذلك الموظف والمتطوع.

العمل الخيري: أي عمل يستهدف نفع الناس، ويكون بالمال أو الجهد أو الوقت أو الفكر، وليس له غايات ربحية، وقد يسمى أحياناً القطاع الخيري، القطاع الثالث، القطاع غير الربحي

الجمعية: جمعية فائض للمساعدات العينية بعنيزة .

أصحاب العلاقة: كل من يؤثر على الجمعية أو العمل الخيري أو يتأثر بهما.

المستفيد: هو الطرف الذي أنشئت الجمعية لخدمته، وهو كل من انطبق عليه نظام الجمعية وأصبح يستفيد من خدماتها بغض النظر عن عمره أو عنوانه أو جنسه أو جنسيته.

الرئيس: المسؤول الأعلى في كل وحدة إدارية بالجمعية على اختلاف مسمياتهم الوظيفية.



أهداف الميثاق :

- 1- تحديد الأسس والمبادئ الأخلاقية للممارسات المهنية في العمل الخيري.
- 2- توجيه سلوك العاملين في القطاع الخيري.
- 3- تحفيز العاملين في القطاع الخيري للالتزام بالخلق القويم، والتعاون على تطبيقه.
- 4- تعزيز الممارسات الإيجابية في القطاع الخيري، وتحسين أو تصحيح ما عداها.
- 5- ترسيخ حضور الأخلاق في الثقافة الجمعية.

الأسس والركائز التي بني عليها الميثاق:

بنيت مواد الميثاق على أسس وركائز تنطلق من الإيمان بالله سبحانه وتعالى، والالتزام بالشريعة الإسلامية ومقاصدها الكلية، واحترام الأنظمة الرسمية، ورُعت فيها الأصالة والمتانة والعلمية، وهي سمات من شأنها بلوغ أعلى درجة من المصادقية والواقعية والقبول، وعليه، فقد انطلق الميثاق من أسس راسخة، وركائز ثابتة، وهي:

- الاستناد إلى النصوص الشرعية من كتاب الله سبحانه وتعالى، وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم
- مراعاة الأنظمة واللوائح الخاصة بالجمعيات الأهلية في المملكة العربية السعودية.
- الاستفادة من الدليل الاسترشادي لقواعد أخلاقيات العمل ودليل الحوكمة في الجمعيات الأهلية التي أقرتها وزارة العمل والتنمية الاجتماعية، حيث نص دليل الحوكمة على كتابة ميثاق أخلاقي للعاملين في الجمعيات على اختلاف مستوياتهم التنظيمية والإدارية.
- النهل من التجارب المحلية والإقليمية والدولية، والاطلاع على أفضل الممارسات التي قام بها فريق عمل متخصص في وزارة العمل والتنمية الاجتماعية.
- تلبية احتياجات أصحاب العلاقة في العمل الخيري بكافة مستوياتهم من قيادات ومجالس إدارة وإدارات تنفيذية، وعاملين ومستفيدين وداعمين وموردين.

فوائد الالتزام بالميثاق :

- 1- يسهم الميثاق في تحقيق رؤية المملكة العربية السعودية 2030 التي تنص على تحمّل المسؤولية في حياتنا وأعمالنا ومجتمعنا، وتعظيم الأثر الاجتماعي للقطاع غير الربحي.
- 2- يعزز مبادئ الحوكمة التي تستند على المسؤولية والشفافية والمساءلة والمشاركة في اتخاذ القرارات من منطلق ذاتي وتعاوني مشترك بين العاملين.
- 3- يزيد من الممارسات الإيجابية التي تنفع الجمعية والمستفيد والعمل الخيري.
- 4- تحد من الممارسات السلبية التي قد تفتح بابا للفساد الإداري أو المالي أو غيرهما.
- 5- يزيد من ضبط القرارات وتوجيهها بحيث تصب في صالح المنظمة.
- 6- ينمي بيئة عمل أخلاقية واضحة المعايير والإجراءات.
- 7- يحمي سمعة الجمعية ومكانتها عند أصحاب العلاقة.
- 8- يساعد العاملين على تقويم ذواتهم.
- 9- يؤدي إلى أفضل الممارسات المهنية.
- 10- يقدم نموذجا قابلا للاحتذاء داخل الجمعية وخارجها.



- 11- يرفع من ثقة المجتمع بالجمعية والعمل الخيري والعاملين فيه.
- 12- وقد حرصنا في صياغة الميثاق أن تكون عباراتهم مختصرة رشيقة، وكلماته واضحة الدلالة، مفهوم المعنى، ومعاني ومفاهيمه متوافقة ومتناغمة.

المبادئ العامة للميثاق:

- 1- الإخلاص: التقرب لله سبحانه وتعالى بالعمل، ثم خدمة الوطن، والإسهام في تنمية المجتمع، مما يبعث في النفس طاقة متجددة نحو العمل بإبداع وإتقان.
- 2- النزاهة: الحذر مما يشين الإنسان، وفصل المصلحة الشخصية عن العمل، مما يمتن الثقة داخل الجمعية وفيما بينها وبين المجتمع.
- 3- العدالة: حفظ الحقوق، ومنع التجني والتفرقة، وتعزيز الإنصاف والتوازن في القول والفعل.
- 4- المسؤولية: إزام المرء نفسه بما يجب عليه من أعمال وتبعاتها، مع التزامه التام بالأنظمة؛ كي يؤدي مسؤولياته الدينية والوطنية والاجتماعي والمهنية.
- 5- الإتقان: أداء الأعمال والمهام بأعلى مستويات الدقة قدر الإمكان، مع مراعاة الأصول المهنية والكفاءة العلمية.
- 6- الاحترام: إنزال الناس منازلهم، وتقدير جميع الجهود. دون الإخلال بالعمل والأنظمة المرعية.
- 7- العطاء: تحقيق الرؤية التنموية للفرد والمجتمع، والتفاني في التضحية من أجل نفس المستفيد.
- التعاون: تظافر الجهود وتكاملها وتبادل العون؛ حيث لا يستطيع العامل أن ينجز مهامه بمفرده دون التعاون مع الآخرين.

مواد الميثاق:

الفصل الأول – أخلاق أساسية:

- 1- الالتزام بالشريعة الإسلامية، واتباع المنهج القويم قولاً وعملاً.
- 2- احترام أنظمة الملكة العربية السعودية والتقيدها بها.
- 3- البحث في كل عمل عن رضا الخالق سبحانه وتعالى وعن مصلحة الخلق والعطف عليهم.
- 4- احتساب نية عمل الخير، ومراقبة الله في السر والعلن.
- 5- التكامل مع العاملين في القطاع الخيري، والمشاركة معهم في تنمية المجتمع.
- 6- تقبل التنوع الاجتماعي لجميع الفئات والجنسيات في المجتمع.
- 7- تحمل أمانة المسؤولية والمشقة المصاحبة للعمل قدر المستطاع ودونما ضرر، مع السرور بعمل الخير.
- 8- الولاء للجمعية، والحفاظ على سمعتها، والبعد عما يجرح خيرية العمل.
- 9- النظر للنجاحات على أنها مشتركة بين العاملين والجمعية، مع نسب التميز إلى التنمية الاجتماعية وأصحابه.
- 10- تقديم القدوة الحسنة للعاملين في الجمعية.
- 11- المحافظ على البيئة ومكوناتها والإحسان إلى مخلوقات الله كافة والعطف عليها.



- 12- التحرر من أي سبب للانقسام والخلاف.
- 13- المحافظة على خصوصية بيانات الزملاء والجمعية وعملاء الجمعية.
- 14- الابتعاد عن تبادل المصالح الشخصية أو تحييرها للصالح الذاتي.
- 15- الأمانة في استخدام التقنية والتطبيقات والوسائل الحديثة.
- 16- صدق الالتجاء إلى الله بطلب التوفيق والسداد وتحصيل ما يرضيه سبحانه وتعالى.

الفصل الثاني – الأخلاقيات المرتبطة بالجوانب المهنية:

- 1- احترام اللوائح والأنظمة والعقود في الجمعية.
- 2- التقيد بوقت العمل وتنفيذ الأعمال الموكلة إليه خلاله دون شغله بأمر آخرى.
- 3- الالتزام بالقواعد والأصول المهنية للعمل.
- 4- تسخير المعارف والمهارات لتنفيذ الأعمال على الوجه الأكمل.
- 5- الجدية في تطوير المهارات والمعارف والاطلاع على كل ما هو جديد في مجال العمل.
- 6- الالتزام بالعقود والمواثيق والاتفاقات والمتطلبات بينه وبين الجمعية، أو مع أي طرف آخر أثناء التعاقد أو التعاون أو تقديم الخدمة وتحمل مسؤوليتها.
- 7- الدفاع بموضوعية عن الجمعية حين تتعرض لأي نقد جائر أو تهمة غير صحيحة.
- 8- تيسير الإجراءات، والمرونة في الأداء، وتذليل العقبات حسب صلاحياته، وتقديم المقترحات حولها لأصحاب القرار.
- 9- تحسين مستوى الخدمة وتطويرها وقياس رضا المستفيدين وأصحاب العلاقة.
- 10- المبادرة إلى طرح الأفكار والمقترحات التطويرية.
- 11- تحاشي التفرقة العنصرية أو العنوية في التوظيف أو عند تقديم الخدمات.
- 12- الصدق في إعداد التقارير دون تضخيم أو تضليل.
- 13- المشاركة في صنع القرارات وإبداء الآراء مع تقبل آراء الآخرين.
- 14- تقدير الشراكة والتكامل بين الجمعية وأي طرف أو منظمة أخرى.
- 15- توطين الخبرة واستدامتها في الجمعية لتأهيل الصف الثانية ونقل المعرفة.
- 16- التواصل الفعال بما يحقق أهداف الجمعية، ويعزز العلاقات الإيجابية أصحاب العلاقة.
- 17- الإفادة من التقنيات والوسائل الحديثة لخدمة الجمعية والمستفيدين من خدماتها.
- 18- منح الأولوية للأمن والسلامة وتجنب الجمعية أي مخاطر محتملة لا سمح الله.
- 19- التنزه عن أي خداع أو تضليل أو الحصول على مصلحة خاصة.



الفصل الثالث – الأخلاقيات المرتبطة بالجوانب المالية:

- 1- تحمل مسؤولية أي عهد مالية أو عينية بأمانة وانضباط.
- 2- الحفاظ على أصول الجمعية وممتلكاتها ومواردها العامة والخاصة وصيانتها وحمايتها من التفريط.
- 3- إحسان التدبير المالي والحذر من معاملات مالية مشبوهة أمنيا أو نظاميا.
- 4- تقبل المساءلة لتبرئة الذمة أو لتوضيح ما يشكل بطريقة مهنية معيارية واضحة.
- 5- الإفصاح عن المعلومات والبيانات المالية بطريقة نظامية موثقة إذا طلب من المتبرع فيما يخصه، أو من الإدارة الحكومية المعنية.
- 6- رفض الهدايا والهبات المرتبطة بموقعه الوظيفي تحت أي مسمى أو مسوِّغ.
- 7- التورع عن مواطن الريبة، وبيان ما يمنع من إساءة الظن.
- 8- صرف المبالغ المالية المتبرع بها حسب شروط المتبرعين ورغباتهم وفقا للأنظمة.
- 9- رفض الرشوة، والحرص على مكافحتها.
- 10- الابتعاد عن الانغماس بأي شكل من أشكال الفساد المالي أو غسل الأموال.
- 11- الاحتفاظ بجميع الوثائق والمستندات المالية التي تحفظ حقوق الجمعية والعاملين.

الفصل الرابع – أخلاقيات العاملين مع المستفيد:

- 1- تقديم الخدمة التي يحتاجها المستفيد بأفضل الوسائل والممارسات المتاحة.
- 2- العناية برأي المستفيد تجاه الخدمة المقدمة له، وسماع مقترحاته ونقلها.
- 3- تسهيل تقديم الخدمة للمستفيد دونما تعقيد.
- 4- اتخاذ التدابير اللازمة التي من شأنها حفظ سلامة المستفيدين، ووقايتهم من الأخطار.
- 5- حفظ كرامة المستفيد، والحذر من أي تصرف يجرح مشاعره، أو يضره حسيا أو معنويا.
- 6- الاستئذان من المستفيد حال التصوير والنشر الإعلامي مع مراعاة أخلاقيات الصورة أثناء التوثيق، وأخلاقيات البحث الاجتماعي أثناء دراسة حالة المستفيد.



- 7- تقديم ما يحتاجه المستفيد من نصح وتوجيه دون إلزام، وشرح الخدمة المقدمة له عند الحاجة، وبيان الحقوق والفرص المتاحة له، والالتزامات التي يتوجب عليه الوفاء بها للحصول على الخدمة.
- 8- التفاعل مع المستفيد بالتهنئة أو المواساة حسب المقام.
- 9- المبادرة في البحث عن المتعفين من المحتاجين لخدمات الجمعية.
- 10- العدل في خدمة المستفيدين دون محاباة أو تحيز.
- 11- الصدق مع المستفيد في استحقاقه الخدمة من عدمه، مع تطيب خاطره وتوجيهه لما هو في صالحه.
- 12- الاستجابة الفورية للأزمات والكوارث وأصحاب الحاجات المستعجلة، وتحمل ما يصاحب ذلك من ضغوط عمل أو إلحاح.
- 13- تذكيره بالتوكل على الله سبحانه في جميع شؤونه مع فعل السبب.
- 14- تعميق صلته بوطنه، وزيادة محبته لمواطنيه.

الفصل الخامس – أخلاقيات الرؤساء مع العاملين:

- 1- الاحتراف بكل ما يرفع قدرات العاملين ويرتقي بأدائهم.
- 2- تقدير أحوال العاملين والتعامل معهم بما يقتضيه الموقف مع حفظ كرامتهم.
- 3- التعامل مع العاملين بعدل وإنصاف.
- 4- الوفاء بحقوق العاملين المادية والمعنوية.
- 5- تشجيع روح المبادرة والإبداع والابتكار.
- 6- إشراك فريق العمل من غير المديرين في بناء القرارات واختيار الأنسب منها.
- 7- نسبة النجاح لأهله، والوقوف معهم في حال حدوث الأخطاء غير المقصودة.
- 8- التواصل.

الفصل السادس – أخلاقيات المرؤوسين مع الرؤساء:

- 1- تقبل التوجيهات وفق التسلسل الوظيفي في الجمعية.
- 2- الاحترام والتقدير، والتعامل معهم بمقتضى الآداب المرعية.
- 3- التعاون معهم لإنجاح العمل بالأداء المتفاني والرأي الصادق.
- 4- تقديم النصيحة المهذبة، وإبلاغهم عن أي مخالفة أو صعوبة أثناء العمل.

الفصل السابع – أخلاقيات العاملين فيما بينهم:

- 1- الالتزام بتعاليم الشريعة الإسلامية وأحكامها، وبمقتضيات الأعراض والتقاليد التي لا تخالفها فيما يخص التعامل بين الجنسين.
- 2- تعزيز روح الأخوة، ونشر أجواء المودة والاحترام.



- 3- الابتعاد عن مساوئ الأخلاق كالتمايز والغيبة والنميمة والتجسس والجدل العقيم.
- 4- التعامل بحكمة مع أي نزاع يقع بين العاملين مع حفظ حقوق الأطراف في المطالبة بما تراه حسب السياسات المتبعة والطرق النظامية.
- 5- مراعاة اهتمامات الزملاء ومزاياهم والإشادة بمنجزاتهم وخصائصهم الإيجابية.
- 6- اقتصار التواصل بين الجنسين على شؤون العمل وفيما يخدمه فقط.
- 7- الحرص على نقل الخبرات والتجارب المهنية وزيادة مهارات العاملين فيما يخدم الجمعية .

اعتماد مجلس الإدارة

تم تحديث واعتماد الميثاق الأخلاقي في محضر مجلس الإدارة
رقم (24.1) المنعقد بتاريخ 2024/01/21 م

فائض
للمساعدات العينية بعنيزة





بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الميثاق الأخلاقي

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن والاه، وبعد.
نظرا لما للعمل الخيري من مكانة راسخة في ديننا الحنيف وثقافتنا الراسخة،
وأثر واضح في مجتمعنا، وأهمية ظاهرة في رؤية المملكة العربية السعودية
2030، وبصفتي كعامل في جمعية فائض بعنيزة، كواحدة من الجمعيات الخيرية
والقطاع الخيري، فإنني أجتهد مخلصا فيما يلي:

- أن أكون قدوة حسنة باحترام أنظمة المملكة العربية السعودية وأنظمتها
ولوائحها المنظمة للعمل الخيري.
- أتعامل مع جميع العاملين وأصحاب العلاقة من مسؤولين ورؤساء ومشرفين
ومستفيدين وعملاء وشركاء بكل أدب وصدق وشفافية والتزام.
- أتعاون مع فريق العمل والزملاء في كل ما يخدم العمل وأهدافه.
- أمتنع عن أي سلوك من شأنه إلحاق الأذى أو الضرر بي أو بزملائي أو
بالجمعية، مع التنزه عن أي تصرف يؤثر سلبا على ذمتي المالية وأدائي
المهني.
- أحتسب الأجر من الله سبحانه وتعالى
- لدي الرغبة العارمة في خدمة الوطن ونفع المجتمع.
- ألتزم بكل ما تضمنه الميثاق الأخلاقي بجمعية فائض من مبادئ ومواد
وقيم.

سائلا المولى عز وجل العون والسداد

الاسم: الوظيفة:
التوقيع: التاريخ: